

## 5618 - صفة الرضاع الذي يحصل به التحريرم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ارضعت والدتي رضيعا وكانت الرضاعة تنقيطا في فم الرضيع. ولا تتعذر ثلاث رضعات هل يجوز لأخي الأصغر ان يتزوج من بنت هذا الرضيع قال والله الذي يحصل به التحريرم لابد ان يكون خمس روعات - [00:00:00](#)

او اكثركن الله مستغلة لا بد يسقى اللين او يقطر في حلقة اللين حتى يصل الى جوفه من المرأة مرة بعد مرة خمس مرات او اكثرا او بالشدي من الشدي يمتص الشدي - [00:00:20](#)

او من اهتج الصناعي يصب له في الشدي ثم يضخه من الالة خمس مرات فاكثره هذا هو الذي يحصل التحريرم ويكون الربيع ولدا لمريضة وولدا لزوجها واحبا لوالادها فاذا كان الرضاع ثلاثا او اقل او اربع او لم يحصل به التحريرم - [00:00:39](#)

ولا حرج في النكاح نكاح بنته من اولاد المرأة واولاد زوجها هذا الرجل او بنت بنته او بنت ولده يعني هذا الرطاع ليس من القطاء الشرعي يحصل في التحريرم وان ترك ذلك من باب ترك الربا فحسن - [00:01:01](#)

لان بعض اهل العلم يحرم رضعات الثلاث فاذا ترك الانسان ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ولقوله عليه الصلاة والسلام دعم يربيك الى ما لا يذيب - [00:01:18](#)

وقوله يطلع عليه الناس هذا من باب الحيطة تركه اولى تركه الزواج اولى بعد وجود الرضاع المذكور ثلاث او ثنتين او واحدة لانه شبهة بعض اهل العلم يحرم من الله ويحرم الثالث - [00:01:34](#)

باطلاق بعض الاحاديث واطلاق الآيات الكريمة وامها لهم من الرضاعة لكن الصواب الذي عليه جمهور اهل العلم انه لابد من خمس مرات او اكثره هذا هو الصواب في الحولين قبل ان يهتم قبل زلم الهولين - [00:01:58](#)

تلك المراقبة على الحولين وهو كبير ما ينفعه الله ولا يؤثر على الصحيح وهكذا لو كان الرضاعة اقل من خمس لا يغسل ولا يحصل منها التحريرم هذا هو الصواب الله ولي التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:13](#)